

الرقم :
التاريخ :
المرفقات :



المركز الوطني لتنمية القاع غير الربحي
جمعية الدعوة والإرشاد وتوعية الجاليات
بحي الصحافة (مشكاة)
سجل رقم ٣٠٧١

سياسة

تعارض المصالح للجمعيات الأهلية

جمعية الدعوة والإرشاد وتوعية الجاليات في الصحافة (مشكاة)





■ **مقدمة:** تحترم "الجمعية الأهلية" خصوصية كل شخص يعمل لصالحها، وتعد ما يقوم به من تصرفات خارج إطار العمل ليس من اهتمامها، إلا أن الجمعية ترى أن المصالح الشخصية لمن يعمل لصالحها أثناء ممارسة أي أنشطة اجتماعية، أو مالية، أو غيرها، قد تتداخل، بصورة مباشرة أو غير مباشرة، مع موضوعيته، أو ولائه للجمعية مما قد ينشأ معه تعارض في المصالح.

كما تؤمن الجمعية بقيمتها ومبادئها المتمثلة في النزاهة والعمل الجماعي والعناية والمبادرة والإنجاز، وتأتي سياسة تعارض المصالح الصادرة عن الجمعية؛ لتعزيز تلك القيم وحمايتها، وذلك لتفادي أن تؤثر المصلحة الشخصية أو العائلية أو المهنية لأي شخص يعمل لصالح الجمعية على أداء واجباته تجاه الجمعية، أو أن يتحصل من خلال تلك المصالح على مكاسب على حساب الجمعية.

المادة (١) نطاق وأهداف السياسة:

- مع عدم الإخلال بما جاء في التشريعات والقوانين المعمول بها في المملكة العربية السعودية التي تحكم تعارض المصالح ونظام الجمعيات والمؤسسات الأهلية ولائحته التنفيذية، واللائحة الأساسية للجمعية، تأتي هذه السياسة استكمالاً لها دون أن تحل محلها.
- تُطبق هذه السياسة على كل شخص يعمل لصالح الجمعية، ويشمل ذلك أعضاء الجمعية العمومية وأعضاء مجلس الإدارة، وأعضاء اللجان المنبثقة من مجلس الإدارة، ومديري الجمعية التنفيذيين، وجميع موظفيها ومتطوعيها.
- يشمل تعارض المصالح، ما يتعلق بالأشخاص أنفسهم المذكورين في الفقرة السابقة ومصالح أي شخص آخر تكون لهم علاقة شخصية بهم، ويشمل هؤلاء الزوجة، الأبناء، الوالدين، الأشقاء، أو غيرهم من أفراد العائلة.
- تُعد هذه السياسة جزءاً لا يتجزأ من الوثائق التي تربط الجمعية بالأشخاص العاملين لصالحها سواء كانت تلك الوثائق قرارات تعيين أو عقود عمل.
- تُضمن الجمعية العقود التي تبرمها مع مستشاريها الخارجيين أو غيرهم، نصوصاً تنظم تعارض المصالح بما يتفق مع أحكام هذه السياسة.
- تهدف هذه السياسة إلى حماية الجمعية وسمعتها ومن يعمل لصالحها من أي أشكال تعارض المصالح السلبية التي قد تنشأ بسبب عدم الإفصاح.

المادة (٢) مسؤوليات وصلاحيات مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية الخاصة بسياسة تنظيم تعارض المصالح:

- إدارة تعارض المصالح أحد الاختصاصات الرئيسة لمجلس الإدارة.
- يجوز للمجلس تكوين لجان محددة أو تكليف إحدى لجانه المنبثقة من المجلس للنظر في المسائل التي من المحتمل أن تنطوي على تعارض مصالح مع مراعاة متطلبات استقلالية تلك اللجان.
- لا يكون الشخص في حالة تعارض مصالح إلا إذا قرر مجلس إدارة الجمعية فيما يخص تعاملات الجمعية مع الغير أو تعاملات أعضاء المجلس وكبار التنفيذيين في الجمعية أن الحالة تنطوي على تعارض مصالح، وتكون صلاحية القرار مع المسؤول التنفيذي بخصوص باقي موظفي الجمعية.
- يجوز لمجلس الإدارة وفقاً لسلطته التقديرية أن يقرر -بشأن كل حالة على حدة- الإعفاء من المسؤولية عند تعارض المصالح الذي قد ينشأ



الرقم :

التاريخ :

المرفقات :

- عرضاً من حين لآخر في سياق نشاطات الشخص وقراراته المعتادة، أو الذي قد ينشأ في سياق عمله مع الجمعية، سواء ما يتعلق بمصالح مالية أو بمصالح تعيقه عن القيام بواجبه في التصرف على أكمل وجه بما يتوافق مع مصالح الجمعية.
- عندما يقرر مجلس الإدارة أن الحالة تعارض مصالح، يلتزم صاحب المصلحة المتعارضة بتصحيح وضعه وبجميع الإجراءات التي يقرها مجلس الإدارة واتباع الاجراءات المنظمة لذلك.
- لمجلس إدارة الجمعية صلاحية إيقاع الجزاءات على مخالفين هذه السياسة، ورفع القضايا الجنائية والحقوقية للمطالبة بالأضرار التي قد تنجم عن عدم التزام جميع ذوي العلاقة بها.
- مجلس الإدارة هو المخول في تفسير أحكام هذه السياسة على ألا يتعارض ذلك مع الأنظمة السارية واللائحة الأساسية للجمعية وأنظمة الجهات المشرفة.
- يعتمد مجلس الإدارة هذه السياسة، ويبلغ بها جميع موظفي الجمعية وتكون نافذة من تاريخ الإبلاغ.
- يتولى مجلس الإدارة التأكد من تنفيذ هذه السياسة والعمل بموجبها وإجراء التعديلات اللازمة عليها.

المادة (٣) حالات تعارض المصالح:

- لا يعني وجود مصلحة لشخص يعمل لصالح الجمعية في أي نشاط يتعلق سواء بشكل مباشر أو غير مباشر بالجمعية، قيام تعارض في المصالح بين الطرفين. ولكن قد ينشأ تعارض المصالح عندما يطلب ممن يعمل لصالح الجمعية أن يبدي رأياً، أو يتخذ قراراً، أو يقوم بتصرف لمصلحة الجمعية، وتكون لديه في نفس الوقت إمّا مصلحة تتعلق بشكل مباشر أو غير مباشر بالرأي المطلوب منه إبدائه، أو بالتصرف المطلوب منه اتخاذه، أو أن يكون لديه التزام تجاه طرف آخر غير الجمعية يتعلق بهذا الرأي أو القرار أو التصرف. إذ تنطوي حالات تعارض المصالح على انتهاك للسرية، وإساءة لاستعمال الثقة، وتحقيق مكاسب شخصية، وزعزعة للولاء للجمعية.
- هذه السياسة تضع أمثلة لمعايير سلوكية لعدد من المواقف إلا أنها بالضرورة لا تغطي جميع المواقف الأخرى المحتمل حدوثها، ويتحتم على كل من يعمل لصالح الجمعية التصرف من تلقاء أنفسهم بصورة تتماشى مع هذه السياسة، وتجنب ما قد يبدو أنه سلوك يخالف هذه السياسة، ومن الأمثلة على حالات التعارض ما يلي:
- o ينشأ تعارض المصالح مثلاً في حالة أن عضو مجلس الإدارة أو عضو أي لجنة من لجانه أو أي من موظفي الجمعية مشارك في أو له صلة بأي نشاط، أو له مصلحة شخصية أو مصلحة تنظيمية أو مهنية في أي عمل أو نشاط قد يؤثر بشكل مباشر أو غير مباشر على موضوعية قرارات ذلك العضو أو الموظف أو على قدراته في تأدية واجباته ومسئوليته تجاه الجمعية.
- o ينشأ التعارض في المصالح أيضاً في حالة أن عضو مجلس الإدارة أو أحد كبار التنفيذيين يتلقى أو يحصل على مكاسب شخصية من أي طرف آخر سواء كان ذلك بطريقة مباشرة أو غير مباشرة مستفيداً من موقعه ومشاركته في إدارة شؤون الجمعية.
- o قد ينشأ التعارض في المصالح من خلال الاستفادة المادية من خلال الدخول في معاملات مادية بالبيع أو الشراء أو التأجير للجمعية.
- o أيضاً قد ينشأ التعارض في المصالح من خلال تعيين الأبناء أو الأقرباء في الوظائف أو توقيع عقود معهم.
- o من صور تعارض المصالح ارتباط من يعمل لصالح الجمعية في جهة أخرى ويكون بينها تعاملات مع الجمعية.
- o الهدايا والإكراميات التي يحصل عليها عضو مجلس الإدارة أو موظف الجمعية من أمثلة تعارض المصالح.





الرقم :

التاريخ :

المرفقات :

- 0 الاستثمار أو الملكية في نشاط تجاري أو منشأة تقدم خدمات أو تستقبل خدمات حالية من الجمعية أو تبحث عن التعامل مع الجمعية.
- 0 إفشاء الأسرار أو إعطاء المعلومات التي تعتبر ملكًا خاصًا للجمعية، والتي يطلع عليها بحكم العضوية أو الوظيفة، ولو بعد تركه الخدمة.
- 0 قبول أحد الأقارب لهدايا من أشخاص أو جهات تتعامل مع الجمعية بهدف التأثير على تصرفات العضو أو الموظف بالجمعية قد ينتج عنه تعارض المصالح.
- 0 تسلم عضو مجلس الإدارة أو الموظف أو أحد أفراد عائلته من أي جهة لمبالغ أو أشياء ذات قيمة بسبب تعامل تلك الجهة مع الجمعية أو سعيها للتعامل معها.
- 0 قيام أي جهة تتعامل أو تسعى للتعامل مع الجمعية بدفع قيمة فواتير مطلوبة من الموظف أو أحد أفراد عائلته.
- 0 استخدام أصول وممتلكات الجمعية للمصلحة الشخصية من شأنه أن يُظهر تعارضًا في المصالح فعليًا أو محتملًا، كاستغلال أوقات دوام الجمعية، أو موظفيها، أو معداتها، أو منافعها لغير مصالح الجمعية أو أهدافها، أو إساءة استخدام المعلومات المتحصلة من خلال علاقة الشخص بالجمعية؛ لتحقيق مكاسب شخصية، أو عائلية، أو مهنية، أو أيِّ مصالح أخرى.

المادة (٤) الالتزامات: على كل من يعمل لصالح الجمعية أن يلتزم بالتالي:

- الإقرار على سياسة تعارض المصالح المعتمدة من الجمعية عند الارتباط بالجمعية.
- الالتزام بقيم العدالة والنزاهة والمسؤولية والأمانة وعدم المحاباة أو الوساطة أو تقديم مصلحة النفس أو الآخرين على مصالح الجمعية.
- عدم الاستفادة بشكل غير قانوني ماديًا أو معنويًا هو أو أي من أهله وأصدقائه ومعارفه من خلال أداء عمله لصالح الجمعية.
- تجنب المشاركة في اتخاذ القرارات التي تؤدي لتعارض مصالح أو توهي بذلك.
- تعبئة نموذج الجمعية الخاص بالإفصاح عن المصالح سنويًا.
- الإفصاح لرئيسه المباشر عن أي حالة تعارض مصالح أو شبهة تعارض مصالح طارئة سواء كانت مالية أو غير مالية.
- الإبلاغ عن أي حالة تعارض مصالح قد تنتج عنه أو عن غيره ممن يعمل لصالح الجمعية.
- تقديم ما يثبت إنهاء حالة تعارض المصالح، في حال وجوده، أو في حال طلب الجمعية ذلك.

المادة (٥) متطلبات الإفصاح: يتعين على أعضاء مجلس الإدارة والمسؤولين التنفيذيين وغيرهم من الموظفين والمتطوعين التقيد التام بالإفصاح للجمعية عن الحالات التالية، حيثما انطبق، والحصول على موافقتها في كل حالة، حيثما اقتضت الحاجة، سواء انطوت على تعارض فعلي أو محتمل للمصالح أم لا:

- يتعين على أعضاء مجلس الإدارة والمسؤول التنفيذي وغيرهم من الموظفين والمتطوعين الإفصاح عن أية وظائف يشغلونها، أو ارتباط شخصي لهم مع جمعية أو مؤسسة خارجية، سواء كانت داخل المملكة أم خارجها.
- يتعين على أعضاء مجلس الإدارة والمسؤول التنفيذي وغيرهم من الموظفين والمتطوعين الإفصاح عن أية حصص ملكية لهم في المؤسسات الربحية.
- يتعين على أعضاء مجلس الإدارة والمسؤول التنفيذي وغيرهم من الموظفين والمتطوعين الإفصاح عن أية وظيفة أو مصلحة مالية أو حصة ملكية تخص أي من أفراد أسرهم (الوالدان والزوجة/الزوج والأبناء/البنات) في أية جمعيات أو مؤسسات ربحية تتعامل مع الجمعية أو تسعى





للتعامل معها.

- يتعين على كل أعضاء مجلس الإدارة والمسؤولين التنفيذيين وغيرهم من الموظفين والمتطوعين الإفصاح للجمعية والحصول على موافقتها على أية حالة يمكن أن تنطوي على تعارض محظور في المصالح. وتخضع جميع هذه الحالات للمراجعة والتقييم من قبل مجلس إدارة الجمعية واتخاذ القرار في ذلك.
- عند انتقال الموظف إلى وظيفة رئاسية في الجمعية أو إلى وظيفة في إدارة أخرى أو غير ذلك من الوظائف التي ربما تنطوي على تعارض في المصالح، ربما يتعين على الموظف إعادة تعبئة نموذج تعارض المصالح وأخلاقيات العمل وبيان الإفصاح في غضون ٣٠ يومًا من تغيير الوظيفة. كما تقع على عاتق الرئيس المباشر للموظف مسؤولية التأكد من قيام الموظف بتعبئة استمارة الإفصاح على نحو تام.
- يعرض التقصير في الإفصاح عن هذه المصالح والحصول على موافقة الجمعية عليها المسؤول التنفيذي وغيره من الموظفين والمتطوعين للإجراءات التأديبية طبقاً لنظام العمل والتنمية الاجتماعية في المملكة العربية السعودية واللائحة الأساسية في الجمعية.

المادة (٦) تقارير تعارض المصالح:

- تودع جميع نماذج إفصاح أعضاء مجلس الإدارة لدى لجنة.
- تودع جميع نماذج إفصاح موظفي أو متطوعي الجمعية لدى الإدارة.
- يُقدم مراجع حسابات الجمعية الخارجي تقريراً خاصاً بالأعمال والعقود المبرمة لصالح الجمعية والتي تنطوي على مصلحة مباشرة أو غير مباشرة لعضو المجلس، حال طلب رئيس مجلس الإدارة، ويضمن ذلك مع تقريره السنوي لأداء الجمعية الذي يقدمه للجمعية العمومية.
- تُصدر الإدارة المخولة بالمراجعة الداخلية تقريراً سنوياً يُعرض على مجلس الإدارة يُوضح تفاصيل الأعمال أو العقود التي انطوت على مصلحة لموظفي الجمعية وفقاً لنماذج الإفصاح المودعة لديها.
- حيث إنّ هذه السياسة تُعد جزءاً لا يتجزأ من الوثائق التي تربط الجمعية بالأشخاص العاملين لصالحها، فإنه لا يجوز مخالفة أحكامها والالتزامات الواردة بها.

المادة (٧) تعهد وإقرار:

أقر وأتعهد أنا وبصفتي بأنني قد اطلعت على سياسة تعارض المصالح الخاصة بـ "الجمعية السعودية الخيرية لرعاية الأرامل والمطلقات"، وبناء عليه أوافق وأقر وألتزم بما فيها وأتعهد بعدم الحصول على أي مكاسب أو أرباح شخصية بطريقة مباشرة أو مباشرة مستفيداً من موقعي كعضو مجلس إدارة أو موظف في الجمعية وبعدم استخدام أي معلومات تخص الجمعية أو أصولها أو مواردها لأغراض شخصية أو أقاربي أو أصدقائي أو استغلالها لأي منفعة أخرى.

التوقيع

التاريخ/...../..... هـ

الموافق/...../..... م





ملحق (١): نموذج إفصاح مصلحة

- هل تملك أي مصلحة مالية في أي جمعية أو مؤسسة ربحية تتعامل مع الجمعية؟

0 نعم

0 لا

- هل يملك أي فرد من أفراد عائلتك أي مصلحة مالية في أي جمعية أو مؤسسة ربحية تتعامل مع الجمعية؟

0 نعم

0 لا

❖ في حالة الإجابة بنعم على أي من الأسئلة السابقة، فإنه يجب عليك الإفصاح عن التفاصيل الخاصة بتملك أي عمل تجاري أو وجود مصلحة مالية في أي أعمال تجارية من قبلك أو من قبل أي من أفراد عائلتك.

اسم النشاط	نوع النشاط	المدينة	رقم السجل أو رخصة العمل	تاريخ الإصدار الهجري			تاريخ الإصدار الميلادي			هل ترتبط الشركة بعلاقة مع الجمعية؟	هل حصلت على موافقة الجمعية؟	المصلحة المالية الإجمالية (%)
				اليوم	الشهر	السنة	اليوم	الشهر	السنة			

- هل تتقلد منصباً (مثل منصب عضو في مجلس إدارة أو لجنة أو أي جهة أخرى) أو تشارك في أعمال أو أنشطة أو لديك عضوية لدى أي جهة أخرى غير الجمعية؟

0 نعم

0 لا

- هل يتقلد أي من أفراد أسرتك (الوالدان/الزوجة/الزوجات/الأبناء والبنات) منصباً (مثل منصب عضو في مجلس إدارة أو لجنة أو أي جهة أخرى) أو يشارك في أعمال أو أنشطة أو لديه عضوية في أي جهة أخرى غير الجمعية؟

0 نعم

0 لا

❖ في حالة الإجابة بنعم على أي من الأسئلة السابقة، فإنه يجب عليك الإفصاح عن التفاصيل الخاصة بشغل أي منصب و / أو المشاركة في أي أعمال خارجية (مع شركاء الجمعية، الحكومة أو القطاع الخاص) من قبلك أو من قبل أي من أفراد عائلتك.

اسم الجهة	نوع الجهة	المدينة	هل ترتبط الجهة بعلاقة عمل مع الجمعية؟	هل حصلت على موافقة الجمعية؟	صاحب المنصب	المنصب	هل تحصل على مكاسب مالية نظير توليك هذا المنصب؟

الرقم :
التاريخ :
المرفات :
.....



المركز الوطني لتنمية القكا غير الربحي
جمعية الدعوة والإرشاد وتوعية الجاليات
بحي الصحافة (مشكاة)
سجل رقم ٣٠٧١

- هل قدمت لك أو لأي أحد من أفراد عائلتك هدية أو أكثر من جهة خارج الجمعية ولها صلة حالية أو مستقبلية بالجمعية سواء قبلتها أم لم تقبلها؟
o نعم
o لا

❖ في حالة الإجابة بنعم على السؤال السابق، فإنه يجب عليك الإفصاح عن تفاصيل الهدية عند قبولها من قبلك أو من قبل أي من أفراد عائلتك.

اسم مقدم الهدية	الجهة	اليوم	الشهر	السنة	تاريخ تقديم الهدية			هل قبلت الهدية؟	هل ترتبط الجهة بعلاقة عمل مع الجمعية؟	نوع الهدية	قيمة الهدية تقديريا
					اليوم	الشهر	السنة				

أقر أنا الموقع أدناه أن جميع المعلومات أعلاه محدثة وصحيحة ومتماشية مع سياسة تعارض المصالح المعتمدة من الجمعية.

الاسم:

المسمى الوظيفي:

التاريخ:

التوقيع:

❖ المراجع:

- اعتمد مجلس إدارة الجمعية في الاجتماع (العاشر) في دورته (الأولى) هذه السياسة في ٢٠٢١/٠٧/٠٨م، وتحل هذه السياسة محل جميع سياسات الموضوعة سابقاً بهذا الخصوص.
- و تم كذلك اعتماد تحديث هذه السياسة من مجلس الإدارة في اجتماعه (١٦) المنعقد في دورته الأولى

يوم الثلاثاء ٢٤ / ٠٥ / ١٤٤٦ هـ الموافق ٢٦ / ١١ / ٢٠٢٤ م



محضر الاجتماع السادس عشر لمجلس الإدارة في دورته (الأولى)

مساء يوم الثلاثاء ١٤٤٦/٠٥/٢٤ الموافق ٢٦ / ١١ / ٢٠٢٤ م،

حضورياً - عن بعد الساعة ٥:٣٠ - ٧:٠٠ . في قاعة الاجتماعات بالجمعية وعبر برنامج الزوم .

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله . وبعد:

فقد عقد مجلس الإدارة اجتماعه (السادس عشر) في دورته (الأولى) برئاسة رئيس المجلس وحضور أعضاء المجلس .

وبعد افتتاح الاجتماع بحمد الله والصلاة والسلام على رسوله ﷺ، شكر رئيس المجلس الأعضاء على حرصهم واهتمامهم لحضور هذا

الاجتماع، ومرحباً بأصحاب الفضيلة والسعادة أعضاء مجلس الإدارة، ومثمناً للجميع مشاركتهم.

وبعد اعتماد جدول الأعمال؛ تمت مناقشة الموضوعات المدرجة عليه على النحو التالي:

أولاً: تقرير متابعة قرارات وتوصيات المجلس في الاجتماع (١٥) لعام ٢٠٢٤ م / (١٤٤٥ - ١٤٤٦ هـ) .

عرض المسؤول التنفيذي للجمعية الأستاذ : صالح بن سعد الزومان توصية وقرارات الاجتماع الخامس عشر وبحمد الله تعالى فقد تم تنفيذ جميع القرارات الصادرة دون استثناء .

ثانياً : مناقشة تقرير الربع الثالث للخطة التشغيلية للجمعية للعام المالي ٢٠٢٤ م / (١٤٤٥ - ١٤٤٦ هـ) ، واعتماده .

تم استعراض نتائج وتقارير البرامج والأنشطة في الخطة التشغيلية ، وما تم إنجازه منها ، وبعد الدراسة والنقاش أصدر المجلس القرار رقم (٤٦ / ٠٧) باعتماد تقرير الربع الثالث للخطة التشغيلية للجمعية للعام المالي ٢٠٢٤ م / (١٤٤٥ - ١٤٤٦ هـ) .

ثالثاً : مناقشة تقرير الربع الثالث المالي للجمعية للعام المالي ٢٠٢٤ م / (١٤٤٥ - ١٤٤٦ هـ) ، واعتماده .

استعرض المدير المالي : أ . عادل الجاسر تقرير الربع الثالث المالي للعام المالي ٢٠٢٤ ، مديلاً بتفضيل للمصروفات التشغيلية هذا وقد تم إرساله مسبقاً في رابط لجميع الأعضاء وبعد النقاش، أصدر المجلس القرار رقم (٤٦ / ٠٨) باعتماد تقرير الربع الثالث المالي للعام المالي ٢٠٢٤ م / (١٤٤٥ - ١٤٤٦ هـ) ..

رابعاً : أخبار وقف اليرموك .

أفاد المسؤول التنفيذي الأستاذ صالح الزومان بأنه تم تأجير الوقف حالياً لمستأجر جديد بمبلغ ١,٢٥٠,٠٠٠ مليون ومئتين وخمسون ألف ريال . والحمد لله تم استلام جميع الحقوق المالية من المستأجر السابق ، وعليه بارك المجلس المساعي المقدمة في هذا الباب وقدم الشكر للإدارة التنفيذية للجمعية .

خامساً : دراسة القوائم المالية للعام المالي ٢٠٢٣ م المرفوعة والمعتمدة من المكتب المحاسبي .

تم استعراض القوائم المالية وما حوته من إحصاءات ونتائج تفصيلية ، وعليه فقد أصدر المجلس قراره رقم (٤٦ / ٠٩) بتأكيد اعتماد القوائم المالية للعام المالي ٢٠٢٣ م ، والتهينة والعمل على إصدار القوائم المالية للعام المالي الحالي ٢٠٢٤ م / (١٤٤٥ - ١٤٤٦ هـ) والرفع للجمعية العمومية لاعتمادها في الاجتماع العادي ، ثم الرفع للمكتب المحاسبي الخارجي .

سادساً : مستجدات الموارد المالية والمساهمات الوقفية في الجمعية .

استعرض المسؤول التنفيذي أ. صالح الزومان وضع قسم تنمية الموارد المالية في الجمعية وبعد مقابلة الكفاءات المتقدمة لوظيفة مدير القسم خلال الفترة السابقة تم تعيين الاخ راكان الرميحي وبعد الآن في فترة التجربة بالإضافة إلى أن باقي الموظفين في القسم مازالوا حداثي عهد بالعمل مما كان له أثر على شح الموارد خلال الفترة السابقة وعليه أصدر المجلس القرار رقم (٤٦/١٠) بضرورة تعاون الأعضاء في التسويق والمتابعة ولوبرفع الأسماء في المساهمات الوقفية وتنظيم جداول للزيارات مما سيكون له أثر طيب في تعزيز الموارد المالية . ومن ذلك على سبيل المثال وليس الحصر:

- فكرة استثمار المعارض المقامة في الرياض بالتواجد وعرض اعمال الجمعية والاستفادة من التواجد الكبير لرجال الاعمال فيها وأوصى المجلس بدراسة فكرة التواجد في المعارض وتنظيم المصلى فيها وجدوى ذلك .
- فكرة عرض مشروع (التبرع مهللة) لأصحاب المشاريع والشركات .

سابعاً : النتيجة المبدئية لتقرير الحوكمة في التقييم الذاتي :

بعد إطلاق التقييم الذاتي من المركز الوطني لحوكمة الجمعيات ومشاركة جمعيتنا المباركة كانت النتيجة المبدئية للجمعية ٩٢,١١٪ وعليه أصدر المجلس القرار رقم (٤٦/١١) بمتابعة المركز في الاعتراض المقدم بخصوص معيار السلامة المالية .

ثامناً : الخطة التشغيلية للعام ٢٠٢٥ م .

أصدر المجلس القرار رقم (٤٦/١٢) بأهمية رفع الخطة التشغيلية للعام المالي ٢٠٢٥ م شاملة جميع البرامج لكل الأقسام والموازنة التقديرية لكل مشروع ورفعها في موعد أقصاه يوم الاحد ١٤٤٦/٠٥/١٤ الموافق ٢٠٢٤/١٢/١٥ م .

تاسعاً : الموازنة التقديرية للعام المالي ٢٠٢٥ م

أصدر المجلس القرار رقم (٤٦/١٣) بأهمية رفع الموازنة التقديرية للعام المالي ٢٠٢٥ م في موعد أقصاه يوم الاحد ١٤٤٦/٠٥/٢١ الموافق ٢٠٢٤/١٢/٢٢ م ليتسنى الرفع للجمعية العمومية للاعتماد في اجتماع لها بداية العام المالي ٢٠٢٥ م .

عاشرًا : الحفل السنوي الختامي للعام ٢٠٢٤ م .

لما يحويه الحفل الختامي من التعزيز والتكريم والعرض لإنجازات الجمعية السنوية ، ولما له من أهمية وأثر في المجتمع فقد أصدر مجلس الإدارة القرار رقم (٤٦/١٤) باعتماد الحفل السنوي للجمعية لهذا العام ، مع مراعات التوصيات التالية :
تفادي الملاحظات في الحفل السنوي السابق - يسمى الحفل (لقاء اجتماعي) - دعوة وتكريم الداخلين في الإسلام - التوسع في دعوة رجال الأعمال للحضور .

أحد عشر: تكليف أمين سر مجلس الإدارة .

أصدر مجلس الإدارة القرار رقم (٤٦/١٥) بتكليف المراجع الداخلي الأستاذ : إبراهيم المشرقي - أميناً لسر المجلس _ متابعاً لترتيب اجتماعاته ومحاضره وتوصياته وقراراته .



اثنا عشر: استعراض وتحديث بعض اللوائح والسياسات .

تم إرسال اللوائح والسياسات للأعضاء عبر رابط قبل الاجتماع بوقت كاف للاطلاع عليها وابداء الآراء قبل الاعتماد وهي :

اللوائح	سياسات مالية	سياسات عامة
اللائحة المالية	سياسة جمع التبرعات	آلية إدارة المتطوعين
دليل الإجراءات المالي	سياسة الاستثمار	سياسة تنظيم العلاقة مع المتطوعين
لائحة المشتريات	سياسات الصرف للبرامج والأنشطة	تقييم المخاطر المتأصلة والكامنة
إجراءات التعامل مع المقبوضات	سياسة الاشتباه بعمليات غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب	سياسة تعارض المصالح للجمعيات الأهلية
لائحة الصلاحيات المالية والإدارية	مؤشرات دالة على غسل الأموال	ملف تقييم مخاطر غسل الأموال
لائحة العمل الخاصة بالجمعية . (لائحة الموارد البشرية)	سياسة الإبلاغ عن المخالفات وحماية مقدمي البلاغات	آلية التأكد من استحقاق المستفيد للخدمة
دليل الوصف الوظيفي .	سياسة الوقاية من عمليات غسل الأموال	سياسة تنظيم العلاقة مع المستفيدين
لائحة الاحتفاظ بالوثائق والسجلات	-----	سياسة خصوصية البيانات

وعليه أصدر مجلس الإدارة القرار رقم (٤٦/١٦) باعتماد تحديث اللوائح والسياسات المذكورة ويكلف المراجع الداخلي بإضافة رقم وتاريخ المحضر في جميع اللوائح والسياسات المحدثة .

ثلاثة عشر: استعراض الأدلة الصادرة .

تم إرسال الأدلة للأعضاء عبر رابط قبل الاجتماع بوقت كاف للاطلاع والنقاش واستقبال الاستفسارات حول ذلك .

- الدليل الاسترشادي للجمعية العمومية.
- الدليل الاسترشادي للإدارة التنفيذية في الجمعيات الأهلية.
- الدليل الاسترشادي لمجلس الإدارة.
- الدليل الاسترشادي للجان في الجمعيات الأهلية.

أربعة عشر: إقرار المجلس والافصاح عن بعض المهام والاختصاصات نهاية هذا العام المالي وهي كالتالي :

- إقرار بعدم استلام أي إعانات من خارج المملكة .
- إقرار بعدم ممارسة أي نشاط خارج المملكة .
- إقرار بعدم وجود أي فائض مالي للجمعية للعام المالي ٢٠٢٤ م .
- إقرار بعدم وجود فروع ومكاتب للجمعية .
- إقرار بعدم استلام أي مبالغ نقدية إلا عبر وسائل التبرعات الرسمية للجمعية .

وعليه أصدر مجلس الإدارة القرار رقم (٤٦/١٧) باعتماد وصحة الإقرارات السابقة والافصاح عنها لدى المركز الوطني ، والموقع الالكتروني للجمعية عملاً بمعيار الشفافية والافصاح .

خمس عشر: صلاحيات مجلس الإدارة التي فوضها .

حسب الملف المرفق في الرابط والذي يحوي الصلاحيات التالية :

- صلاحيات مجلس الإدارة في اللائحة الأساسية .
- سياسة مصفوفة الصلاحيات بين مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية .
- الصلاحيات الإدارية والمالية - محدثة .
- صلاحيات المجلس التي فوضها

وعليه أصدر مجلس الإدارة القرار رقم (٤٦/١٨) باعتماد هذه الصلاحيات والعمل عليها لما فيه صالح العمل في الجمعية .





وقد انتهى الاجتماع (السادس عشر) لمجلس الإدارة في الساعة (٠٧:٠٠) مساءً. والحمد لله رب العالمين .

التوقيع على محضر الاجتماع (السادس عشر) لمجلس الإدارة في دورته (الأولى)

م	الاسم	صفته	التوقيع
١	أحمد بن حمد بن محمد اليحيا	رئيس المجلس	
٢	سامي بن عبدالعزيز بن سليمان الحسين	نائب الرئيس	
٣	عادل بن عبدالرحمن بن محمد الجاسر	عضو	
٤	أحمد بن عبدالرحمن بن محمد الدريهم	عضو	
٥	سليمان بن جاسر بن عبدالكريم الجاسر	عضو	
٦	عبدالعزیز بن محمد بن عبدالعزيز الموسى	عضو	
٧	عبدالعزیز بن محمد بن عبدالله الحسين	عضو	
٨	عبدالله بن سعد بن عبدالعزيز بن محارب	عضو	
٩	فهد بن عبدالرحمن بن عبدالعزيز الدوسري	عضو	
١٠	نزار بن عبدالله بن عثمان الصالح	عضو	معتذر
١١	يحيى بن عبدالعزيز بن سليمان الراشد	عضو	



محضر الاجتماع الثاني عشر لمجلس الإدارة في دورته (الأولى)

مساء يوم الأحد ١١/٠٦/١٤٤٥هـ الموافق ٢٤/١٢/٢٠٢٣م،

حضوراً الساعة ٠٧:٠٠ - ٠٩:٣٠ في قاعة الحسين للاجتماعات .

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله. وبعد:

فقد عقد مجلس الإدارة اجتماعه الثاني عشر في دورته (الأولى) برئاسة رئيس المجلس وحضور أعضاء المجلس .

وبعد افتتاح الاجتماع بحمد الله والصلاة والسلام على رسوله ﷺ، شكر رئيس المجلس الأعضاء على حرصهم واهتمامهم لحضور هذا الاجتماع، ومرحباً بأصحاب الفضيلة والسعادة أعضاء مجلس الإدارة، ومثمناً للجميع مشاركتهم. وبعد اعتماد جدول الأعمال؛ تمت مناقشة الموضوعات المدرجة عليه على النحو التالي:

أولاً: تقرير متابعة قرارات وتوصيات المجلس في الاجتماع ١٠ و ١١ لعام ٢٠٢٣م.

قام المدير التنفيذي للجمعية الأستاذ : صالح بن سعد الزومان بعرض توصية وقرارات الاجتماع العاشر والحادي عشر وبحمد الله تعالى فقد تم تنفيذ جميع القرارات الصادرة ، وبالنسبة لبيع الحافلة الذي تم صدور قرار رقم (١٥ / ٤٥) في الاجتماع العاشر بخصوص الموافقة على بيعه فقد قرر المجلس في محضر اليوم قرار رقم (١٧ / ٤٥) بالتراجع عن بيع الحافلة التي تحمل الرقم التسلسلي (٧٨٤٩٣٣٥١٠) وتسديد جميع المخالفات الخاصة بها وتجديد استثمارتها .

ثانياً : مستجدات الجمعية (صدور اللائحة المعتمدة والترخيص) .

بحمد الله تعالى تم عرض المستجدات الحالية في الجمعية ومن أبرزها صدور الوثائق التالية من المركز الوطني ومنها :

- اعتماد اللائحة الأساسية المحدثة بختم المركز .
- صدور شهادة تسجيل الجمعية
- صدور شهادة ترخيص الجمعية
- صدور قرار تأسيس الجمعية

ثالثاً : عرض مستجدات شراء الوقف ، ومستجدات جمع التبرعات .

بحمد الله تعالى وعونه وتوفيجه صار الحلم حقيقة وتم استكمال إجراءات شراء (وقف أسرتي) لتحقيق الاستدامة المالية للجمعية وتم بعون الله إعداد كتيب عن الجمعية ، وكتيب يخص التعريف بالوقف وعليه قرر المجلس أهمية التفاعل والعمل الجاد في حملة التبرع من جميع الأعضاء لتحقيق قيمة الوقف ، والتأكيد على مسألة التنسيق المسبق مع الداعمين وتحديد موعد معهم قبل إعداد الخطابات لتحقيق الأهداف المنشودة .



رابعاً : مناقشة تقرير الربع الثالث للخطة التشغيلية للجمعية ٢٠٢٣ م ، واعتماده .

تم استعراض تقرير الربع الثالث للخطة التشغيلية للجمعية ٢٠٢٣ م للعام المالي ٢٠٢٣ م وإطلاع الأعضاء عليه عبر الرابط المرسل لهم ، وأثنى الأعضاء على الجهود المبذولة من قسم الجاليات والدعوة ، وبعد المناقشة أصدر المجلس القرار رقم (٤٥/١٨) باعتماد تقرير الربع الثالث للخطة التشغيلية للجمعية للعام المالي ٢٠٢٣ م .

خامساً : مناقشة تقرير الربع الثالث المالي للجمعية للعام المالي ٢٠٢٣ م ، واعتماده .

تم استعراض تقرير الربع الثالث المالي للجمعية ٢٠٢٣ م للعام المالي ٢٠٢٣ م ، وشكر الأعضاء قسم الإدارة المالية على جهودهم المقدمة ، وبعد المناقشة أصدر المجلس القرار رقم (٤٥/١٩) باعتماد تقرير الربع الثالث المالي للجمعية للعام المالي ٢٠٢٣ م .

سادساً : عرض أعمال لجنة المراجعة والتدقيق بمراجعة السياسات واللوائح والأنظمة الداخلية وتحديثها .

بعد مرحلة الموائمة مع اللوائح التنفيذية وقواعد الحوكمة ومتابعة اللوائح والسياسات الخاصة بالجمعية وما تم استحداثه من لوائح جديدة وبعد إطلاع أعضاء المجلس على ما تم رفعه من اللوائح في الرابط والكود المرسل للأعضاء من قبل لجنة المراجعة فقد أصدر المجلس القرار رقم (٤٥/٢٠) باعتماد التحديث على اللوائح والسياسات الحالية واعتماد اللوائح الجديدة بعد مراجعة لجنة المراجعة والتدقيق والمراجع الداخلي لها وهي كالتالي :

- | | |
|--|--|
| * لائحة وإجراءات اختيار المستفيدين | * سياسة آليات الرقابة والإشراف على جمعية |
| * لائحة وإجراءات التعاقد والمشتريات | * سياسة قواعد السلوك |
| * لائحة متابعة النقد من المتبرع إلى المستفيد | * سياسة جمع التبرعات |
| * لائحة وإجراءات شراء الأصول | * جميع السياسة المالية |
| * تقييم المخاطر المتأصلة والكامنة | * سياسة مصفوفة الصلاحيات بين مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية |
| * سياسة إدارة المخاطر | * لائحة تعيين المدير التنفيذي |
| * سياسة الاستبدال والإرجاع الخاصة بالتبرعات | * آلية-استرداد-التبرع-للمتبرع |
| | * سياسة توجيه مبلغ التبرع الى مشروع آخر |

سابعاً : تقييم المخاطر وعرض توعوي عن غسل الأموال وتمويل الإرهاب لأعضاء المجلس .

قام المسؤول التنفيذي بعرض موجز توعوي عن تقييم المخاطر في الجمعية وأهمية موضوع غسل الأموال والوقاية منه وسياسة التعامل مع أي اشتباه بغسل الأموال .

ثامناً : اعتماد ترشيح المدير المالي الأستاذ : عادل بن عبد الرحمن الجاسر .

أصدر مجلس الإدارة القرار رقم (٤٥/٢١) باعتماد الأستاذ : عادل بن عبد الرحمن الجاسر . مديراً مالياً للجمعية ورفع خطاب مسبب للمركز الوطني بذلك .



تاسعاً : تكليف الأستاذ : إبراهيم المشريقي مراجع داخلي للجمعية .

بناءً على قواعد الحوكمة والتحديث الجديد لللائحة الأساسية للجمعية وحاجة العمل لمراجع داخلي للوائح والسياسات والأنظمة فقد أصدر مجلس الإدارة القرار رقم (٤٥/ ٢٢) باعتماد الأستاذ : إبراهيم عبده المشريقي. مراجعاً داخلياً للجمعية .

عاشراً : اعتماد تفويض الأستاذ : محمد يحيى للاطلاع على الحسابات البنكية.

أصدر مجلس الإدارة القرار رقم (٤٥/ ٢٣) باعتماد تفويض الأستاذ : محمد بن خالد يحيى. للاطلاع على الحسابات البنكية.

إحدى عشر: متابعة رفع القوائم المالية . والعمل على الموازنة التقديرية للعام ٢٠٢٤ م .

نظراً لأهمية التخطيط ، والاستعداد المبكر للأعمال وفق خطة الجمعية وموافقة مع نظم ومواد اللائحة الأساسية وقواعد الحوكمة فقد أصدر المجلس القرار رقم (٤٥/٢٤) بالتوجيه للأخوة في الإدارة المالية بمتابعة الأستاذ صالح الزومان المسؤول التنفيذي لمتابعة رفع القوائم المالية ، والعمل على إعداد الموازنة التقديرية للعام ٢٠٢٤ م . لعرضها في الاجتماع القادم للمجلس .

اثنا عشر: اعتماد توقيت الحفل السنوي للجمعية .

بمناسبة مرور عشر سنوات على الجمعية ، ولما يحويه التعزيز والتكريم والعرض لإنجازات الجمعية السنوية من أهمية وأثر في المجتمع فقد قرر مجلس الإدارة القرار رقم (٤٥/٢٥) باعتماد الحفل السنوي للجمعية ، ويكون في يوم ٢٧/ رجب على أن يتم تكليف لجنة متابعة وإعداد الحفل ويكون هذا بإشراف المدير التنفيذي الأستاذ صالح الزومان .

ثلاثة عشر: نسبة التبرعات .

بعد عرض الإيجابيات والملاحظات لموضوع نسبة على جمع التبرعات مع الجهات او الأشخاص الذين يقدمون عروضاً نافعة للجمعية بذلك فقد أصدر المجلس القرار رقم (٤٥/٢٦) بعرض تفصيل في الاجتماع القادم عن كل عرض على حدة ليتم اعتماده من المجلس .

أربعة عشر: اعتماد نموذج الإفصاح للعام المالي ٢٠٢٢ م .

بعد اطلاع الأعضاء على ملف الإفصاح للعام المالي ٢٠٢٢ م والمرفق لهم في ملف أصدر المجلس القرار رقم (٤٥/٢٧) باعتماد نموذج الإفصاح ورفع في موقع المركز الوطني .

خمس عشر: اعتماد المشاريع الدعوية الآتية :

بعد اطلاع الأعضاء على ملف المشاريع والمرفق لهم في ملف أصدر المجلس القرار رقم (٤٥/٢٨) باعتماد هذه المشاريع والعمل على رفع خطاب للجهة المشرفة بطلب الاعتماد والسعي الدؤوب في تنفيذها وهذه المشاريع هي :



أولاً. مشروع: (مشروع تصحيح التلاوة وتعليم العقيدة) لعام ١٤٤٥ هـ ٢٠٢٤ م ويتضمن:

شرح كتاب (التوحيد) لشيخ الإسلام الإمام المجدد محمد بن عبد الوهاب رحمه الله وتصحيح التلاوة لسورة الفاتحة وقصار السور للجاليات.

ثانياً. مشروع: (الدورات العلمية) لعام ١٤٤٥ هـ ٢٠٢٤ م وتتضمن:

شرح الكتب التالية لشيخ الإسلام الإمام المجدد محمد بن عبد الوهاب رحمه الله وهي:

(نواقض الإسلام/ القواعد الأربع/ الأصول الثلاثة/ الأصول الستة/ كشف الشبهات/ شروط الصلاة وأركانها وواجباتها).

ثالثاً: مشروع (سفير الإسلام) لعام ١٤٤٥ هـ ٢٠٢٤ م ويتضمن:

تدريب وتأهيل مجموعة من دعاة الجاليات وطلاب الجامعات على فهم أساليب الدعوة وطرق إيصال المعلومة واتباع المنهج النبوي صلى الله

عليه سلم في ذلك. وقد انتهى الاجتماع (الثاني عشر) لمجلس الإدارة في الساعة (٠٩:٣٠) مساءً.

والحمد لله رب العالمين .

التوقيع على محضر الاجتماع الثاني عشر لمجلس الإدارة في دورته (الأولى)

م	الاسم	صفته	التوقيع
١	أحمد بن حمد بن محمد اليحيا	رئيس المجلس	
٢	د. سامي بن عبدالعزيز بن سليمان الحسين	نائب الرئيس	
٣	عادل بن عبدالرحمن بن محمد الجاسر	عضو	
٤	أحمد بن عبدالرحمن بن محمد الدريهم	عضو	
٥	سليمان بن جاسر بن عبدالكريم الجاسر	عضو	
٦	عبدالعزيز بن محمد بن عبدالعزيز الموسى	عضو	
٧	عبدالعزيز بن محمد بن عبدالله الحسين	عضو	
٨	د. عبدالله بن سعد بن عبدالعزيز بن محارب	عضو	
٩	فهد بن عبدالرحمن بن عبدالعزيز الدوسري	عضو	
١٠	نزار بن عبدالله بن عثمان الصالح	عضو	
١١	يحيى بن عبدالعزيز بن سليمان الراشد	عضو	



محضر الاجتماع العاشر لمجلس الإدارة في دورته (الأولى)

مساء يوم الثلاثاء ٢٧ / ٠٢ / ١٤٤٥ هـ الموافق ١٢ / ٠٩ / ٢٠٢٣ م

حضورياً الساعة ٠٦:٥٠ - ٠٨:٠٠ في قاعة الحسين للاجتماعات .

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله. وبعد:

فقد عقد مجلس الإدارة اجتماعه العاشر في دورته (الأولى) برئاسة رئيس المجلس وحضور أعضاء المجلس .

وبعد افتتاح الاجتماع بحمد الله والصلاة والسلام على رسوله ﷺ، شكر رئيس المجلس الأعضاء على حرصهم واهتمامهم لحضور هذا الاجتماع، ومرحباً بأصحاب الفضيلة والسعادة أعضاء مجلس الإدارة، ومثمناً للجميع مشاركتهم.

وبعد اعتماد جدول الأعمال؛ تمت مناقشة الموضوعات المدرجة عليه على النحو التالي:

أولاً: متابعة قرارات وتوصيات المجلس في الاجتماع التاسع لعام ٢٠٢٣ م.

قام المدير التنفيذي للجمعية الأستاذ: صالح بن سعد الزومان بعرض توصية الاجتماع التاسع الذي عقد يوم الاثنين ٢٨/٠١/١٤٤٥ هـ الموافق ١٥/٠٨/٢٠٢٣ م، باعتماد شراء وقف (أسرتي) للجمعية لدعم الاستثمار وتنمية الموارد وتحقيق الاستدامة المالية والتوصية برفع ذلك للجمعية العمومية لاعتماد الشراء والبدء في خطوات التنفيذ وأولها بيع أرض تبوك بما لا يقل عن مليون وثلاثمائة ألف ريال فقط

ثانياً: تقرير الربع الأول والثاني للخطة التشغيلية للجمعية ٢٠٢٣ م، واعتماده .

بعد عرض تقرير الربع الأول والثاني للخطة التشغيلية للجمعية ٢٠٢٣ م، وإطلاع الأعضاء عليه عبر الرابط المرسل لهم أثنى الأعضاء على الجهود المبذولة وتم الاعتماد والمصادقة على التقرير، وبعد المناقشة أصدر المجلس القرار رقم (٤٥/٢) باعتماد تقرير الربع الأول والثاني للخطة التشغيلية للجمعية ٢٠٢٣ م .

ثالثاً: تقرير الربع الأول والثاني المالي للجمعية للعام المالي ٢٠٢٣ م، واعتماده .

تم استعراض التقرير الربع الأول والثاني المالي للجمعية ٢٠٢٣ م للعام المالي ٢٠٢٣ م، شكر الأعضاء قسم الإدارة المالية على جهودهم المقدمة وبعد المناقشة أصدر المجلس القرار رقم (٤٥/٣) باعتماد تقرير الربع الأول والثاني المالي للجمعية للعام المالي ٢٠٢٣ م

رابعاً: تكليف لجنة المراجعة الداخلية بمراجعة السياسات واللوائح والأنظمة الداخلية وتحديثها .

بناء على التحديثات الجديدة في اللوائح بناء على التغييرات في اللائحة التنفيذية للمركز الوطني وأهمية مراجعة لجنة المراجعة الداخلية وتحديث اللوائح والسياسات الخاصة بالجمعية . أصدر المجلس القرار رقم (٤٥/٤) تكليف لجنة المراجعة الداخلية بمراجعة السياسات واللوائح والأنظمة الداخلية وتحديثها واعتماد الأعضاء في مرفق (١) أدناه قبل انتهاء فترة الموائمة ٨ فبراير ٢٠٢٤ م .

خامساً: إقرار تكوين اللجان الدائمة واعتماد اختصاصاتها ومهامها .

وفق ما جاء في اللائحة الجديدة بضرورة إضافة عضو مستقل للجنة المراجعة الداخلية، وكذلك وضع مهام واختصاصات لكل لجنة حسب اللائحة الأساسية الجديدة وبعد المناقشة أصدر المجلس القرار رقم (٤٥/٥) والذي تضمن :

- اعتماد أعضاء اللجان الثلاث المذكورة في المرفق (١) بالمحضر .
- اعتماد مهام واختصاصات كل لجنة حسب المرفق (٢) بالمحضر .

سادساً: عرض واعتماد التقرير السنوي للبرامج والأنشطة للعام ٢٠٢٢ م :

بعد عرض المدير التنفيذي أ. صالح الزومان للتقرير السنوي للبرامج والأنشطة للعام ٢٠٢٢ م، أشاد الأعضاء بجهود الجميع في الجمعية وقدموا الشكر والتقدير لما تم بذله وعليه أصدر المجلس القرار رقم (٤٥/٦) باعتماد التقرير السنوي للبرامج والأنشطة للعام ٢٠٢٢ م .

سابقاً : عرض التعديلات على اللائحة حسب آخر تعميم صدر من المركز .

مجاراةً مع التحديثات الأخيرة في اللائحة التنفيذية للمركز الوطني والتحديثات المصاحبة لها في اللائحة الأساسية للجمعية تم عرض الفروق الأساسية بين اللائحة الحديثة والقديمة على الأعضاء لتحقيق الموائمة وعليه أصدر المجلس القرار رقم (٧ / ٤٥) والذي تضمن ما يلي :

- ضرورة الالتزام بما ورد من تحديثات و اتخاذ جميع ما يلزم لتنفيذ ذلك .
- الاهتمام الجاد بفترة الموائمة الحالية واستكمال جميع التعديلات المطلوبة .
- المصادقة على تعديلات اللائحة الأساسية الجديدة ورفعها للجمعية العمومية (غير العادية) للاعتماد .

ثامناً : عرض واعتماد تقرير تقييم المخاطر واعتماد برنامج توعوي عن غسيل الأموال وتمويل الإرهاب .

ضمن خطة الجمعية الاستراتيجية وسعيها الدؤوب في تقييم المخاطر واقامة برنامج توعوي عن غسيل الأموال وتمويل الإرهاب . فقد تم إقامة دورتين قدم أحدها (حضوريا) المدير التنفيذي أ. صالح الزومان ، والأخرى (عن بعد) كانت للمدرب سليمان العسافي مستشار مالي ومحاسب قانوني وحضرها منسوبو الجمعية .

تاسعاً : الموافقة على جمع التبرعات .

لتحقيق الاستدامة المالية وتنمية الموارد المالية كان لزاماً جمع التبرعات كمورد أساسي لدعم المشاريع ، وبعد المناقشة أصدر المجلس القرار رقم (٨ / ٤٥) والذي تضمن اعتماد أعضاء مجلس الإدارة الموافقة على جمع التبرعات للبرامج والأنشطة والخطة التشغيلية والوقف الحالي (عمارة سكنية) .

عاشرًا : تفويض اثنين من أعضاء المجلس للتعامل مع الحسابات البنكية وترشيح مدير مالي بديلاً للمشرف المالي (حسب اللائحة الجديدة) .

١- كما ورد في المادة (٥٨) من اللائحة الأساسية الجديدة في الفقرة (أ - ب) :

أ - مع مراعاة أحكام النظام والأنظمة ذات العلاقة يجب على مجلس الإدارة إيداع أموال الجمعية النقدية باسمها لدى بنك أو أكثر من البنوك المحلية، وتكون التعاملات مع الحسابات البنكية الخاصة بالجمعية بتوقيع رئيس مجلس الإدارة أو نائبه أو من اثنين من شاغلي الوظائف القيادية على أن يكونا سعوديين الجنسية، بعد أخذ موافقة المركز .

ب - يجوز لمجلس الإدارة تفويض التعامل مع الحسابات البنكية لاثنتين من أعضائه أو من شاغلي الوظائف القيادية على أن يكونا سعوديين الجنسية بعد أخذ موافقة المركز .

وعليه أصدر المجلس القرار رقم (٩ / ٤٥) والذي تضمن ما يلي :

- اعفاء المشرف المالي أ. عادل بن عبد الرحمن الجاسر من عمله الحالي ويبقى عضواً في الجمعية العمومية .
- بالإضافة الى تفويض رئيس مجلس الإدارة أ. أحمد بن حمد بن محمد اليحيا ، ونائب رئيس مجلس الإدارة د. سامي بن عبد العزيز بن سليمان الحسين تم كذلك تفويض كل من : عضو مجلس الإدارة الأستاذ عادل بن عبد الرحمن بن محمد الجاسر ، والمدير التنفيذي الأستاذ : صالح بن سعد بن زومان للتعامل مع الحسابات البنكية حسب المواد في اللائحة .

- بالنسبة لتعيين مدير مالي تكلف اللجنة التنفيذية بتقديم أكثر من عرض وظيفي واختيار الأنسب منها .
- إصدار التعيينات الخاصة بذلك ومن ثم الرفع بالخطاب للمركز الوطني للموافقة .

إحدى عشر : تجديد ترخيص sms (الرسائل النصية) رقم : ٥٨٨٠٤٦

نظرا لأهمية ترخيص الرسائل القصيرة واشتراط الموافقة عليه من مجلس الإدارة فقد أصدر المجلس القرار رقم (١٠ / ٤٥) بالموافقة على تجديده واتخاذ الخطوات اللازمة لذلك من قبل الإدارة التنفيذية والموارد البشرية في الجمعية .

اثنا عشر : استخراج ترخيص متجر جديد .

نظراً لما يوفره العمل على المتجر من قنوات تعين في توفير موارد مالية للجمعية ويحقق التنوع في الوسائل والأساليب فقد أصدر المجلس القرار رقم (١١ / ٤٥) بالموافقة على استخراج ترخيص متجر جديد . (على منصة زد) .

ثلاثة عشر : تحديد موعد اجتماع الجمعية العمومية (العادية وغير العادية)

أصدر مجلس الإدارة القرار رقم (١٢ / ٤٥) والذي تضمن إقرار الدعوة لاجتماع الجمعية العمومية العادية وغير العادية للاطلاع على التحديثات الحالية في اللوائح والأنظمة والتصويت على ما تراه مناسب حيال ذلك ، وعليه يكون موعد اجتماع الجمعية العمومية مساء يوم الثلاثاء ٢٧ / ٠٢ / ١٤٤٥ هـ الموافق ١٢ / ٠٩ / ٢٠٢٣ م ، بعد صلاة العشاء .

أربعة عشر : اعتماد عبد العزيز بن خالد اليحيى كمفوض للبنك .

أصدر مجلس الإدارة القرار رقم (١٣ / ٤٥) باعتماد عبد العزيز بن خالد اليحيى كمفوض مندوب للجمعية لدى البنك (لاستخراج واستلام كشوفات الحساب وإيداع المبالغ النقدية)

خمس عشر : متابعة توصية اللجان :

بعد دراسة أهم المواضيع والتوصيات التي رفعتها اللجنة التنفيذية ولجنة الاستثمار وتنمية الموارد فقد أصدر مجلس الإدارة القرار رقم (١٤ / ٤٥) والذي تضمن الموافقة على ما يلي :

- شراء الوقف (عمارة سكنية شقق مفروشة) النظام المطور .
- تفعيل أعضاء مجلس الإدارة في التواصل مع رجال الأعمال والمؤسسات المانحة والمسؤولية الاجتماعية للشركات .
- تجديد مقر الجمعية حسب التصور المرفوع .

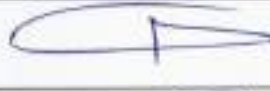
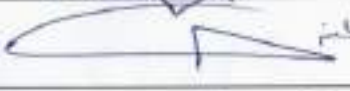
سنة عشر : بيع حافلة الجمعية :

بسبب عدم الاحتياج لحافلة الجمعية التي تحمل الرقم التسلسلي (٧٨٤٩٣٣٥١٠) وعدم استفادة الجمعية منها فقد أصدر مجلس الإدارة القرار رقم (١٥ / ٤٥) بالموافقة على بيع الحافلة .

وقد انتهى الاجتماع (العاشر) لمجلس الإدارة في الساعة (٠٨:٠٠) مساءً؛
والحمد لله رب العالمين .

ملاحظة : المرفقات أسفل المحضر .

التوقيع على محضر الاجتماع العاشر لمجلس الإدارة في دورته (الأولى)

م	الاسم	صفته	التوقيع
١	أحمد بن حمد بن محمد اليحيا	رئيس المجلس	
٢	سامي بن عبدالعزيز بن سليمان الحسين	نائب الرئيس	
٣	عادل بن عبدالرحمن بن محمد الجاسر	المشرف المالي	
٤	أحمد بن عبدالرحمن بن محمد الدريهم	عضو	
٥	سليمان بن جاسر بن عبدالكريم الجاسر	عضو	
٦	عبدالعزيز بن محمد بن عبدالعزيز الموسى	عضو	
٧	عبدالعزيز بن محمد بن عبدالله الحسين	عضو	
٨	عبدالله بن سعد بن عبدالعزيز بن محارب	عضو	
٩	فهد بن عبدالرحمن بن عبدالعزيز الدوسري	عضو	
١٠	نزار بن عبدالله بن عثمان الصالح	عضو	
١١	يحيى بن عبدالعزيز بن سليمان الراشد	عضو	
١٢	أصالح بن سعد الزومان	أمين المجلس	

مرفق (١) - تشكيل اللجان

بناءً على ما ورد في محضر مجلس الإدارة (السابع) القرار رقم (٤٢/٠١) وتاريخ ٢٣/١١/٢٠٢٢، بإعادة تشكيل اللجان الدائمة في الجمعية ؛ يقر المجلس بقاء مسميات اللجان الثلاث : (اللجنة التنفيذية، لجنة الاستثمار وتنمية الموارد، لجنة التدقيق والمراجعة الداخلية) واعتماد التغيير في الأعضاء حسب المرفق التالي وفق اشتراطات اللائحة الأساسية الجديدة :

أولاً: اللجنة التنفيذية:			ثانياً: لجنة الاستثمار وتنمية الموارد:		
١	د. سامي بن عبدالعزيز الحسين	رئيساً	١	فهد بن عبد الرحمن الدوسري	رئيساً
٢	سليمان بن جاسر الجاسر	عضواً	٢	يحيى بن عبد العزيز الراشد	عضواً
٣	عادل بن عبد الرحمن الجاسر.	عضواً	٣	عبد العزيز بن محمد الموسى	عضواً
٤	أحمد عبد الرحمن محمد الدرهم	عضواً	٤	نزار بن عبد الله بن الصالح	عضواً
٥	صالح بن سعد الزومان	عضواً	٥	صالح بن سعد الزومان	عضواً
ثالثاً: لجنة تدقيق ومراجعة داخلية:					
١	سليمان بن جاسر الجاسر	رئيساً			
٢	عبد الله بن سعد المحارب.	عضواً			
٣	عادل بن عبد الرحمن الجاسر	عضواً			
٤	منصور عبد الله العمار	عضواً مستقلاً			
٥	عبد العزيز بن محمد الحسين	عضواً			

مرفق (٢)

مهام واختصاصات اللجان

❖ أولا/ اللجنة التنفيذية

➤ مهام اللجنة واختصاصاتها:

- أ. مراجعة أداء الجمعية العمومية والمجلس والإدارة التنفيذية.
- ب. مراجعة الخطط الاستراتيجية والتشغيلية والموازنات السنوية.
- ج. مراجعة الأنظمة واللوائح والهياكل وأداة العمل.
- د. المساهمة في معالجة المشكلات الإدارية والمالية والمخاطر التي قد تتعرض لها الجمعية.

❖ ثانيا/ لجنة الاستثمار وتنمية الموارد:

➤ مهام اللجنة واختصاصاتها:

- أ. مراجعة خطة الاستثمار وتنمية الموارد والاطلاع عليها قبل رفعها لمجلس الإدارة .
- ب. مراجعة تقارير الاستثمار وتنمية الموارد الدورية وتقييم الأداء .
- ج. مراجعة الاستثمارات الجديدة أو إعادتها والمصادقة عليها قبل تقديمها للمجلس .
- د. دراسة استثمار أموال الجمعية بالطرق المشروعة .
- هـ. اقتراح أفضل السبل للاستثمار وتنمية الموارد وتطويرها .
- و. دراسة الاقتراحات المقدمة من أعضاء الجمعية أو غيرهم والتوصية فيما تراه مناسباً لصالح تنمية موارد الجمعية .

❖ مهام لجنة المراجعة والتدقيق الداخلية (حسب اللائحة) :

مع عدم الإخلال بأحكام النظام واللائحة التنفيذية والقواعد، تختص لجنة المراجعة الداخلية بالآتي:

- أ. إعداد ميثاق المراجعة الداخلية واعتماده من مجلس الإدارة.
- ب. تقييم أنظمة الرقابة الداخلية، بما في ذلك النظام المحاسبي، للتحقق من سلامتها وملائمتها، وتحديد أوجه القصور فيها إن وجدت، واقتراح الوسائل والإجراءات اللازمة لعلاجها بما يكفل حماية أموال الجمعية وممتلكاتها من الاختلاس أو الضياع أو التلاعب ونحو ذلك.
- ت. التأكد من التزام الجمعية بالأنظمة واللوائح والتعليمات والإجراءات المالية، والتحقق من كفاءتها وملائمتها.
- ث. تقييم كفاءة الخطة التنظيمية للجمعية من حيث وضوح السلطات والمسؤوليات وفصل الاختصاصات المتعارضة وغير ذلك من الجوانب التنظيمية.
- ج. تقييم مستوى إنجاز الجمعية لأهدافها الموضوعية، وتحليل سبب الاختلاف إن وجد.
- ح. تحديد مواطن سوء استخدام الجمعية لمواردها.
- خ. فحص المستندات الخاصة بالمصروفات والإيرادات بعد إتمامها للتأكد من صحتها ونظاميتها.
- د. فحص السجلات المحاسبية للتأكد من انتظام القيود وصحتها وسلامة التوجيه المحاسبي.
- ذ. مراجعة ودراسة العقود والاتفاقيات المبرمة التي تكون الجمعية طرفاً فيها للتأكد من التقيد بها.
- ر. مراجعة ودراسة التقارير المالية والحسابات الختامية التي يعدها مجلس إدارة الجمعية والتأكد من دقتها ومدع موافقتها للأنظمة واللوائح والتعليمات، والمعايير المحاسبية، والسياسات التي تطبقها الجمعية.
- ز. تقديم المشورة عند بحث مشروع الموازنة التقديرية للجمعية.
- س. ترشيح المراجع الخارجي ودراسة تقريره وملاحظاته والإجراءات التصحيحية والتوصية بعزله وتحديد أعباءه وتقييم أدائه بعد التحقق من استغلاله ومراجعة نطاق عمله وشروط التعاقد معه، بشرط ألا يكون عضواً في لجنة المراجعة الداخلية.

تم بحمد الله تعالى ،،،



محضر الاجتماع (العاشر) لمجلس الإدارة في دورته (الأولى)

الساعة (٠٧:٠٠) إلى (٠٨:٠٠) مساء يوم الخميس ١٤٤٢/١١/٢٨ هـ الموافق ٢٠٢١/٠٧/٠٨ م

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله: أما بعد:

فقد عقد مجلس الإدارة اجتماعه (العاشر) في دورته الأولى (عن بعد) فضيلة رئيس المجلس والأعضاء الكرام.

وبعد افتتاح الاجتماع بحمد الله والصلاة والسلام على رسوله صلى الله عليه وسلم، اعتمد المجتمعون جدول الأعمال وفق ما يأتي:

■ جدول الأعمال:

- ١) تقرير عن قرارات المجلس في الاجتماعات السابقة.
- ٢) التقرير الختامي المحاسبي للعام المالي ٢٠٢٠ م.
- ٣) التقرير السنوي لأنشطة وبرامج الجمعية للعام المالي ٢٠٢٠ م.
- ٤) الخطة التشغيلية للعام المالي ٢٠٢١ م.
- ٥) الموازنة المالية التقديرية للعام المالي ٢٠٢١ م.
- ٦) التقرير المالي للربع الأول والثاني للعام المالي ٢٠٢١ م.
- ٧) مذكرة الأمانة العامة بشأن انعقاد اجتماع الجمعية العمومية العادية "الثاني".
- ٨) الاطلاع على اللوائح والسياسات والأنظمة.
- ٩) تكليف مراجع داخلي للجمعية.
- ١٠) تشكيل لجان منبثقة من مجلس الإدارة وتحديد المهام والصلاحيات.

■ المناقشات والقرارات:

أولاً: استعراض تقرير حول قرارات المجلس في الاجتماعات السابقة:

بعد الاطلاع على تقرير لقرارات المجلس السابقة وبعد المناقشة: أصدر المجلس القرار رقم (٤٢/١٠٠١) المتضمن: متابعة تنفيذ القرارات الغير متخذة مع تحديد وقت زمني للتنفيذ؛ وعرض العوائق والمشكلات -إن وجدت- على رئيس المجلس لاتخاذ القرار المناسب حيالها.

ثانياً: مسودة التقرير الختامي المحاسبي للعام المالي ٢٠٢٠ م:

بعد اطلاع المجلس على مسودة التقرير الختامي المحاسبي للعام المالي ٢٠٢٠ م. وبعد المناقشة: أصدر المجلس القرار رقم (٤٢/١٠٠٢) المتضمن: رفع التقرير الختامي المحاسبي للعام المالي ٢٠٢٠ م. بصورته النهائية إلى اجتماع الجمعية العمومية العادية (الثاني) للاعتماد.

الجاسر	عادل	البيضاء	سامي	الحسين	العقل	العتيبي	الصالح	المخارب	الخريف	الموسى

ثالثاً: التقرير السنوي لأنشطة وبرامج الجمعية للعام المالي ٢٠٢٠م:

بعد اطلاع المجلس على التقرير السنوي لأنشطة وبرامج الجمعية للعام المالي ٢٠٢٠م، وبعد المناقشة: أصدر المجلس القرار رقم (٤٢/١٠-٣) المتضمن: الموافقة على عرض التقرير السنوي في اجتماع الجمعية العمومية العادية (الثاني) للاعتماد.

رابعاً: الخطة التشغيلية للعام المالي ٢٠٢١م:

بعد اطلاع المجلس على الخطة التشغيلية للعام المالي ٢٠٢١م، وبعد المناقشة: أصدر المجلس القرار رقم (٤٢/١٠-٤) المتضمن: الموافقة على عرض الخطة التشغيلية للعام المالي ٢٠٢١م، في اجتماع الجمعية العمومية العادية (الثاني) للاعتماد.

خامساً: الموازنة التقديرية للعام المالي ٢٠٢١م:

بعد اطلاع المجلس على الموازنة التقديرية للعام المالي ٢٠٢١م، وبعد المناقشة: أصدر المجلس القرار رقم (٤٢/١٠-٥) المتضمن: الموافقة على عرض الموازنة التقديرية للعام المالي ٢٠٢١م، في اجتماع الجمعية العمومية العادية (الثاني) للاعتماد.

سادساً: التقرير المالي للربع الأول والثاني للعام المالي ٢٠٢١م:

بعد اطلاع المجلس على التقرير المالي للربع الأول والثاني للعام المالي ٢٠٢١م، وبعد المناقشة: أصدر المجلس القرار رقم (٤٢/١٠-٦) المتضمن: اعتماد رفع التقرير المالي للربع الأول والثاني للعام المالي ٢٠٢١م، لوزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية بالرياض.

سابعاً: مذكرة الأمانة العامة بشأن اجتماع الجمعية العمومية العادية "الثاني":

بعد اطلاع المجلس على مقترح الإدارة التنفيذية بشأن الأيام المقترحة لانعقاد الجمعية العمومية العادية (الثاني)، وبعد التصويت: أصدر المجلس بالأغلبية القرار رقم (٤٢/١٠-٧) المتضمن:

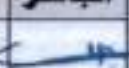
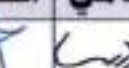
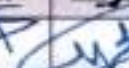
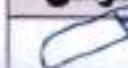
١. تحديد يوم الأربعاء ١٤٤٢/١٢/١٨ هـ الموافق ٢٠٢١/٠٧/٢٨ م، لانعقاد اجتماع الجمعية العمومية العادية (الثاني).
٢. تفويض رئيس المجلس باعتماد جدول الأعمال واتخاذ الإجراءات اللازمة لعقد.

ثامناً: الاطلاع على اللوائح والسياسات والأنظمة:

بعد اطلاع المجلس على اللوائح والسياسات والأنظمة التي تم إعدادها وفق متطلبات حوكمة الجهات الأهلية في القطاع غير الربحي وبعد المناقشة، أصدر المجلس القرار رقم (٤٢/١٠-٨) المتضمن:

(أ) اعتماد اللوائح التالية:

- (١) لائحة الصلاحيات الإدارية والمالية.
- (٢) لائحة تنظيم العمل الداخلية.
- (٣) لائحة حفظ الوثائق والمكاتبات والسجلات الخاصة.

الجاسر	عادل	البيضاء	سامي	الحسين	العقل	العتيس	الصالح	الحارب	الخير	الموسى
										



وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية
فرع الوزارة في منطقة الرياض
جمعية الدعوة والإرشاد وتوعية الجاليات
في الصحافة
سجل رقم ٣٠٧١

ب) اعتماد السياسات التالية:

- ١) سياسة الإبلاغ عن المخالفات وحماية مقدمي البلاغات.
- ٢) سياسة الاحتفاظ بالوثائق وأتلافها.
- ٣) سياسة الاشتباه بعمليات غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب.
- ٤) سياسة تعارض المصالح للجمعيات الأهلية.
- ٥) سياسة تنظيم العلاقة مع المتطوعين.
- ٦) سياسة تنظيم العلاقة مع المستفيدين.
- ٧) سياسة جمع التبرعات.
- ٨) سياسة خصوصية البيانات

ت) الأنظمة:

- ١) نظام الرقابة والمراجعة الداخلية.

تاسعاً: تكليف مراجع داخلي:

بعد سماع المجلس من الإدارة التنفيذية بضرورة تعيين أو تكليف مراجع داخلي حسب ما يقتضيه نظام حوكمة الجهات الأهلية في القطاع غير الربحي وبعد المناقشة، أصدر المجلس القرار رقم (٩٠-٤٢/١٠) المتضمن: تكليف عضو مجلس الإدارة الأستاذ/ أحمد بن حمد اليحياء كمراجع داخلي للجمعية.

عاشراً: تشكيل لجان منبثقة من مجلس الإدارة وتحديد المهام والصلاحيات:

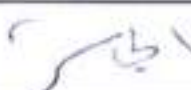
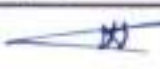
نظراً لحاجة الجمعية في تكوين لجان مؤقتة تشرف على أعمال الجمعية وأنشطتها، وبناء على ما ورد في (الفصل الخامس) من اللائحة الأساسية للجمعية وبعد المناقشة، أصدر المجلس القرار رقم (١٠-٤٢/١٠) المتضمن:

تشكيل (٣) لجان مؤقتة على النحو التالي:

- أ) اللجنة التنفيذية: ويرأسها أ. سليمان بن جاسر الجاسر وعضوية كلا من (أ. عادل بن عبد الرحمن الجاسر وأ. سامي بن عبدالعزيز الحسين).
- ب) لجنة التدقيق والمراجعة الداخلية: ويرأسها أ. أحمد بن حمد اليحياء وعضوية كلا من (أ. ناصر بن محمد الخريف أ. عبدالله بن سعد بن محارب أ. محمد بن خالد اليحيى).
- ت) لجنة الاستثمار وتنمية الموارد المالية ويرأسها أ. عادل الجاسر وعضوية كلا من (أ. نزار بن عبدالله الصالح أ. عبدالعزيز بن محمد الموسى أ. عبدالعزيز بن محمد الحسين أ. صالح بن سعد الزومان).

الجاسر	عادل	اليحياء	سامي	الحسين	العقل	العتيبي	الصالح	المحارب	الخريف	الموسى

وختم الاجتماع بحمد الله والصلاة والسلام على رسوله صلى الله عليه وسلم
التوقيع على محضر الاجتماع (العاشر) لمجلس الإدارة في دورته الأولى
الساعة (٠٧:٠٠) إلى (٠٨:٠٠) مساء يوم الخميس ١٤٤٢/١١/٢٨ هـ الموافق ٢٠٢١/٠٧/٠٨ م

م	الاسم	صفته	التوقيع
١	سليمان بن جاسر بن عبدالكريم الجاسر	رئيس المجلس	
٢	سعد بن بجاد بن مصلح النقيعي العتيبي	نائب الرئيس	
٣	عادل بن عبدالرحمن بن محمد الجاسر	المشرف المالي	
٤	أحمد بن حمد بن محمد اليحياء	عضو	
٥	ناصر بن عبدالكريم بن علي العقل	عضو	
٦	سامي بن عبدالعزيز بن سليمان الحسين	عضو	
٧	عبدالله بن سعد بن عبدالعزيز بن محارب	عضو	
٨	عبدالعزيز بن محمد بن عبدالعزيز للموسى	عضو	
٩	ناصر بن محمد بن عبدالرحمن الخريف	عضو	
١٠	نزار بن عبدالله بن عثمان الصالح	عضو	
١١	عبدالعزيز بن محمد بن عبدالله الحسين	عضو	